

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

. @ 223 @

وأسند أيضاً في ((المدخل)) عن جابر بن عبد الله قال حذيفة : ((إنا قوم عر نورد الحديث فتقدم ونؤخر)) وأسند أيضاً عن شعيب بن الحجاب قال : ((دخلت أنا وعبدان على الحسن فقلنا : يا أبا سعيد ! الرجل يحدث بالحديث فيزيد فيه أو ينقص منه)) قال : ((إنما الكذب من تعمد ذلك)) . .

وأسند أيضاً عن جرير بن حازم ، قال : ((سمعت الحسن يحدث بأحاديث ، الأصل واحد والكلام مختلف .)) وأسند عن ابن عمون قال : ((كان الحسن وإبراهيم والشعبي يأتون بالحديث على المعاني .)) وأسند عن أويس قال : ((سألتنا الزهري عن التقديم والتأخير في الحديث فقال : هذا يجوز في القرآن ، فكيف به في الحديث ؟ وإذا أصيب معنى الحديث فلم يحل به حراما ، ولم يحرم حلالا فلا بأس .)) ونقل ذلك سفيان عن عمرو بن دينار ، وأسند عن وكيع قال : ((إن لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس)) 1 هـ (ذكره السيد مرتضى في شرح الإحياء) . .

وقال الحكيم الترمذي قدس الله سره في كتابه ((نواذر الأصول)) : .
الأصل الثامن والستون والمئتان : في سرد رواية الحديث بالمعنى : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله : ((نصر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه كما سمع منا ، فإنه رب مبلغ هو أوعى له من سامع)) ثم رواه عن زيد بن ثابت وجبير ابن مطعم . قال الترمذي قدس سره : اقتضى العلماء الأداء ، وتبليغ العلم ، فلو كان اللازم لهم أن يؤدوا تلك الألفاظ التي بلغت أسماعهم بأعيانها بلا زيادة ولا نقصان ، ولا تقديم ولا تأخير ، كانوا يستودعونها الصحف ؛ كما فعل رسول الله بالقران ، فكان إذا نزل الوحي دعا الكاتب فكتبه مع ما توكل الله له يجمعه وقرآنه فقال : ((إن علينا جمعه وقرآنه)) وقال : ((وإنا له الحافظون)) فكان الوحي محروسا بكتبه ، ولو كانت هذه الأحاديث سبيلها